



إقتراح مرسوم الاختصاصات والألقاب في مهنة الصيدلة

بيروت في ٢٠١٧/١٢/١٢

المادة ١ - شروط عامة

لا يحق للصيدلي الحائز على اجازة من وزارة الصحة العامة بممارسة مهنة الصيدلة على الاراضي اللبنانية ان يحمل لقب اختصاصي الا اذا توفرت فيه الشروط المبينة في المواد التالية:

المادة ٢

لا يعترف في لبنان بأي اختصاص في الصيدلة الا اذا كان مدرجا في الجدول المرفق بهذا القانون وتعديلاته.

المادة ٣

يشترط في من يرغب في نيل لقب اختصاصي في احد فروع الصيدلة المبينة في الجدول المرفق ان يستوفي الشروط التالية:

- ١- أن يكون صيدليا حائزا على اجازة بممارسة المهنة من قبل وزارة الصحة العامة.
- ٢- أن يكون حائزاً على إفاضة إعتراف من وزارة التربية والتعليم العالي.
- ٣- أن يكون صيدليا حائزاً على شهادة اختصاص من هيئة علمية او من جامعة، معترف بهما رسمياً، وان لا تقل سنوات كل اختصاص عن المدة المحددة في الجدول المرفق بهذا القانون وان تكون هذه الشهادة هي نفسها التي تعطى لرعايا البلد حيث توجد الهيئة العلمية او الجامعة التي اعطت شهادة التخصص.
- ٣- يقدم طلب تسجيل الاختصاص الى وزارة الصحة العامة مع جميع الوثائق اللازمة. يسجل الطلب ويحال الى لجنة الاختصاص.

المادة ٤

- ١- يجوز تعديل لائحة الاختصاصات المدونة في الجدول المرفق وتعديل مدة الاختصاص بقرار من وزير الصحة العامة بناء على إقتراح لجنة الاختصاص بموافقة ثلثي الأعضاء.
- ٢- يجوز اضافة اختصاصات فرعية (Sub-Specialty) مرتبطة بالاختصاصات الاساسية المدونة في الجدول المرفق شرط ان يكون طالب الاختصاص الفرعي قد اتم مدة تخصص اضافية تحدها لجنة الاختصاص على ان لا تقل هذه المدة عن سنة واحدة وذلك بعد درس ملفه من قبل لجنة الاختصاص.

المادة ٥ - تأليف لجنة الاختصاص

تؤلف لجنة الاختصاص بقرار من وزير الصحة العامة على الوجه التالي:

١- مدير عام وزارة الصحة العامة رئيساً.

٢- نقيب صيادلة لبنان

٣- صيدلي لبناني يقترحه مجلس نقابة صيادلة لبنان، من اللجان العلمية، على ان يكون من حملة لقب استاذ (Professor).

٤- صيدلي لبناني من رتبة أستاذ مساعد (Associate Professor) على الاقل من كل كلية صيدلة في لبنان معترف بها رسمياً يقترحه عميد الكلية (اعضاء).

تسمي الهيئات المذكورة آنفاً لكل عضو اصيل عضواً بديلاً بنفس الرتبة الأكاديمية يحل محل الاصيل عند غيابه.

المادة ٦

تحدد مهام وصلاحيات لجنة الاختصاص ومدة ولايتها ونظام عملها واجتماعاتها وتعويضات رئيسها واعضاءها بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير الصحة العامة.

المادة ٧ - رسم طلب الاختصاص

تستوفي وزارة الصحة العامة من كل طالب اختصاص طابعا أميرياً يلصق على اجازة الاختصاص تحدد قيمته بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير الصحة العامة.

المادة ٨

تمنح اجازة حمل لقب اختصاص من وزير الصحة العامة بناء على رأي وموافقة لجنة الاختصاص التي تدرس الملفات حسب ورودها وبناءً على وثائق يقدمها الصيدلي تثبت حصوله على الشهادات المطلوبة ومدة دراستها. لا تقبل قرارات لجنة الاختصاص أي طريق من طرق المراجعة بما في ذلك طلب الابطال لتجاوز حد السلطة.

المادة ٩ - احكام تأديبية

في حال مخالفة قوانين مزاوله المهنة من قبل أي صيدلي إختصاصي، تبقى نقابة صيادلة لبنان هي المرجع ويعود للمجلس التأديبي في النقابة إتخاذ الاجراءات القانونية المناسبة وذلك بحسب القوانين المرعية الإجراء.



December 12, 2017


PHARMACY TITLES AND SPECIALTIES - OPL SUGGESTIONS

Title	Specialty/Level	Degree	Minimal Number of Years
Pharmacist/ Pharmacien/ صيدلي	None - Entry Level	BS Pharmacy*	5 years currently (equivalent to a minimum of 160 US credits or 300 ECTS) 6 years starting 2025
Doctor of Pharmacy/ Docteur en Pharmacie/ دكتور في الصيدلة	None - Entry Level	PharmD/Doctorat d'Exercice**	5 years currently 6 years starting 2025 (equivalent to a minimum of 200 US credits or 360 ECTS)
Advanced Pharmacist/ Pharmacien Avancé/ صيدلي متقدم في...	Public Health Sciences Business Industrial Pharmacy Other	Master (Research or Professional) or University Diploma (DU)/Certificate	Minimum of 1 year post- PharmD (equivalent to a minimum of 36 US credits or 60 ECTS)
Clinical Pharmacist/ Pharmacien Clinicien/ صيدلي اكلينيكي	Hospital or Clinical Residency	PGY1/R1/DU de pharmacie clinique et hospitalière	Minimum of 1 year post- PharmD
Specialized Clinical Pharmacist/Pharmacien Clinicien Spécialisé/ صيدلي اكلينيكي متخصص	Specialized Clinical Residency	PGY2	Minimum of 2 years post- PharmD
Specialized Pharmacist/ Pharmacien Spécialiste/ صيدلي اختصاصي في...	Public Health Sciences Business Industrial Pharmacy Clinical Pharmacy...	PhD/DBA/ Fellowship	Minimum of 4 years post- pharmacy (1+3)
Hospital Pharmacist/ Pharmacien Hospitalier/ صيدلي اختصاصي في صيدلة المستشفى	Hospital Pharmacy	DES/DIS	Minimum of 3 years post- pharmacy
Industrial Pharmacist/ Pharmacien Industriel/ صيدلي اختصاصي في الصناعة الدوائية	Industrial Pharmacy	DES/DIS	Minimum of 3 years post- pharmacy
Clinical Biologist/ Biologiste Médical/ صيدلي اختصاصي في العلوم المخبرية السريرية	Medical Laboratory	DES/DIS	Minimum of 4 years post- pharmacy
Research Pharmacist/ Pharmacien Chercheur/ صيدلي اختصاصي في الابحاث	Public Health Sciences Business Industrial Pharmacy Other	HDR or Academic Professor Rank	Minimum of 3 years post-PhD or post-DBA

*In case of non-completed number of academic years/credits, additional educational training and/or studies will be necessary to reach the requirements as decided by the Specialty Committee. Title will remain Pharmacist.

**In case of non-completed number of credits, additional educational training and/or studies will be necessary to reach the requirements as decided by the Specialty Committee. Title will remain Doctor of Pharmacy.

MAP OF PHARMACY TRACKS AND DEGREES



Notes:

1. Clinical and Professional tracks' pharmacists may join the academic track when this meets the academic institution's rules and regulations.
2. All degrees should be from recognized universities/institutions

List of Abbreviations:

- BS: Bachelor of Science
- DBA: Doctor of Business Administration
- DES: Diplôme d'Études Spécialisées
- DIS: Diplôme Interuniversitaire de Spécialité
- DU: University Diploma
- ECTS: European Credit Transfer System
- HDR: Habilitation à Diriger des Recherches
- PGY1: Post-Graduate Year 1
- PGY2: Post-Graduate Year 2
- PhD: Philosophy Doctor
- R1: Residency Year 1